

سنن البيهقي الكبرى

18036 - وبإسناده حدثنا عبد الله بن سعيد عن رجل عن الشعبي قال قال ي كتب عمر B ه إلى السائب بن الأقرع أيما رجل من المسلمين وجد رقيقه ومتاعه بعينه فهو أحق به وإن وجده في أيدي التجار بعد ما قسم فلا سبيل إليه وأيما حر اشتراه التجار فرد عليهم رؤوس أموالهم فإن الحر لا يباع ولا يشتري رواه غيره عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي حريز عن الشعبي قال الشافعي في رواية أبي عبد الرحمن عنه هذا عن عمر B ه مرسل إنما روي عن الشعبي عن عمر B ه وعن رجاء بن حيوة عن عمر وكلاهما لم يدرك عمر B ه ولا قارب ذلك قال الشافعي وحديث سعد أثبت من الحديث عن عمر B ه لأنه عن الركين بن الربيع عن أبيه أن سعدا فعله به والحديث عن عمر B ه مرسل